



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم الفقه: شرائع الإسلام (كتاب الجهاد)

خلاصة الدرس الثاني والثلاثون

كتاب الجهاد

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

الركن الاول: وهو فرض على: كل مكلف حر ذكر غير همّ فلا يجب: على الصبي ولا على المجنون ولا على المرأة ولا على الشيخ الهم ولا على المملوك. وفرضه على الكفاية بشرط: وجود الامام، أو من نصبه للجهاد. **يسقط فرض الجهاد بأعدار أربعة:** العمى. والزمن كالمقعد. والمرض المانع من الركوب والعدو. والفقر الذي يعجز معه عن نفقة طريقه وعياله وثمان سلاحه.

يحرم الغزو: في الاشهر الحرم، إلا أن يبدأ الخصم، أو يكونوا ممن لا يرى للاشهر حرمة. ومن لواحق هذا الركن: **المرابطة:** وهي الارصاد لحفظ الثغر. وهي مستحبة ولو كان الامام مفقودا، لانها لا تتضمن قتالا، بل حفظا وإعلاما.

الركن الثاني: في بيان من يجب جهاده وكيفية الجهاد وفيه اطراف: **الاول:** في من يجب جهاده وهم ثلاثة: البغاة على الامام من المسلمين. وأهل الذمة: وهم اليهود والنصارى والمجوس، اذا أخلوا بشرائط الذمة ومن عدا هؤلاء من أصناف الكفار وكل من يجب جهاده.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الالكتروني: ImamSadiq.tv

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزوية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)